

تاج العروس من جواهر القاموس

والكافورُ : نبتٌ طَيِّبٌ نَوْرُهُ أَبْيَضُ كَنَوْرِ الأُقْحُونِ قاله الليث ولم يقل طَيِّبٌ وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ سَيِّدِهِ . الكافورُ أَيْضاً : الطَّلَاعُ حِينَ يَنْشَقُّ أَوْ وَعَاؤُهُ وَقِيلَ : وَعَاءٌ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ النَّبَاتِ كَافورُهُ وَهَذَا بَعَيْنُهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ فَهُوَ تَكَرَّرَ . وَفِي التَّهْذِيبِ : كَافورُ الطَّلَاعَةِ : وَعَاؤُهَا الَّذِي يَنْشَقُّ عَنْهَا سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ زَهَّهُ قَدْ كَفَّرَهَا أَيْ غَطَّهَا . وَالكَافورُ : طَيِّبٌ وَفِي الصَّحَاحِ : مِنَ الطَّيِّبِ وَفِي الْمُحْكَمِ : أَخْلَاطٌ مِنَ الطَّيِّبِ تُرَكَّبُ مِنَ كَافورِ الطَّلَاعِ . وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ : لَا أَحْسَبُ الكَافورَ عَرَبِيًّا لِأَنَّ زَهَّهُمْ رَبَّمَا قَالُوا القَافورَ والقَافورُ وَقِيلَ الكَافورُ : يَكُونُ مِنْ شَجَرٍ بِجِبَالِ بَحْرِ الهِنْدِ وَالصِّينِ يُطْلَلُ خَلْقًا كَثِيرًا لِعِظَمِهِ وَكَثْرَةِ أَغْصَانِهِ الْمُتَفَرِّعَةِ تَأْلُفُهُ النَّمُورَةُ جَمَعَ نَمِيرٍ وَخَشَبُهُ أَبْيَضٌ هَشٌّ وَيُوجَدُ فِي أَجْوَاغِهِ الكَافورُ وَهُوَ أَنْوَاعٌ وَلَوْنُهَا أَحْمَرٌ وَإِنَّمَا يَبْيَضُ بِالتَّصْعِيدِ وَلَهُ خَوَاصٌّ كَثِيرَةٌ لَيْسَ هَذَا مَحَلُّ ذِكْرِهَا . الكَافورُ زَمَعُ الكَرَمِ وَهُوَ الوَرَقُ المُغَطَّى لَمَّا فِي جَوْفِهِ مِنَ العِنُقُودِ شَبَّهَهُ بِكَافورِ الطَّلَاعِ لِأَنَّ زَهَّهُ يَنْفِرُ عَمَّا فِيهِ أَيْضاً جَ كَوَافِيرٌ وَكَوَافِرٌ . قَالَ العَجَّاجُ :
" كَالكَرْمِ إِذْ نَادَى مِنَ الكَافورِ وَهُوَ مَجَازٌ وَالمَشْهُورُ فِي جَمْعِ الكَافورِ كَوَافِيرٌ وَأَمَّا كَوَافِرٌ فَإِنَّ زَهَّهُ جَمَعَ كَافِرٍ . قَوْلُهُ تَعَالَى : " إِنَّ الأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا " قَالَ الفَرَّاءُ : عَيَّنُ فِي الجَنَّةِ تُسَمَّى الكَافورِ طَيِّبَةً الرِّيحُ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَكَانَ يَنْدَبُغِي أَنْ لَا يَنْدَمِرُ لِأَنَّ زَهَّهُ اسْمٌ مُؤَنَّثٌ مَعْرُوفَةٌ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لَكِنْ إِزْمًا صَرَفَهُ لِتَعْدِيلِ رُؤُوسِ الآيِ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : إِزْمًا أَجْرَاهُ لِأَنَّ زَهَّهُ جَعَلَهُ تَشْبِيهًا وَلَوْ كَانَ اسْمًا لَعَيَّنَ لَمْ يَصْرَفْهُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : قَوْلُهُ جَعَلَهُ تَشْبِيهًا أَرَادَ كَانَ مِزَاجُهَا مِثْلَ كَافورِ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ : يَجُوزُ فِي اللُّغَةِ أَنْ يَكُونَ طَاعِمٌ الطَّيِّبُ فِيهَا وَالكَافورُ وَجَائِزٌ أَنْ يُمَزَجَ بِالكَافورِ وَلَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ ضَرُورَةٌ لِأَنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَلَا وَصَبٌ . وَالتَّكْفِيرُ فِي المَعَاصِي كَالإِدْبَاطِ فِي الثَّوَابِ . وَفِي اليَمِينِ : فَعَلُ مَا يَجِبُ بِالحِنْدِ فِيهَا وَالمَعَاصِي كَالإِدْبَاطِ فِي البَصَائِرِ : التَّكْفِيرُ : سَتَرُ الذَّنْبِ وَتَغْطِيَتُهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " لَكَفَّ رُؤُوسَ عِبَادِهِمْ سَيِّئَاتِهِمْ " أَي سَتَرُ نَاهَا حَتَّى تَصِيرَ كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ أَوْ يَكُونُ المَعْنَى : نُدْهِبُهَا وَنُزِيلُهَا مِنْ بَابِ التَّمْرِيطِ لِإِزَالَةِ المَرَضِ وَالتَّقْذِيرُ لِإِذْهَابِ القَذَى . وَإِلَى هَذَا يُشِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " إِنَّ الحَاسِنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ " . التَّكْفِيرُ

: أن يَخْضَعَ الإنسانُ لغيره وينحنِي ويَطَأُ طَيِّئَ رَأْسِهِ قريباَ من الرُّكُوعِ كما يفعل من يريد تَعْظِيمَ صاحِبِهِ ومنه حديثُ أَبِي مَعْشَرٍ : " أَنْزَلَهُ كَان يَكْفِرُهُ التَّكْفِيرُ فِي الصَّلَاةِ " . وهو الانْحِنَاءُ الكَثِيرُ فِي حَالَةِ الْقِيَامِ قَبْلَ الرُّكُوعِ . وَتَكْفِيرُ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْ يُطَأُ طَيِّئَ رَأْسِهِ لِصاحِبِهِ كالتَّسْلِيمِ عِنْدَنَا . وَقَدْ كَفَّرَ لَهُ . وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَضَعَهُ يَدَهُ أَوْ يَدَيْهِ عَلَى صَدْرِهِ قَالَ جَرِيرٌ يَخاطِبُ الأَخْطَلُ وَيذكر ما فَعَلَتْ قَيْسٌ بِتَغْلِبِ فِي الحُرُوبِ الَّتِي كَانَتْ بَعْدَهُمْ : .

وَإِذَا سَمِعَتْ بِحَرْبٍ قَيْسٌ بَعَدَهَا ... فَضَعُوا السِّلَاحَ وَكَفَّرُوا تَكْفِيرًا يَقُولُ : ضَعُوا سِلَاحَكُمْ فَلَسْتُمْ قَادِرِينَ عَلَى حَرْبٍ قَيْسٌ لِعَجْزِكُمْ عَنِ قِتَالِهِمْ فَكَفَّرُوا لَهُمْ كَمَا يُكْفِّرُ العَبْدُ لِمَوْلَاهُ وَكَمَا يَكْفِّرُ العِلَّاجُ لِلدَّهْقَانِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَيَتَطَامَنُ لَهُ وَاخْضَعُوا وَانْقَادُوا . وَفِي الحَدِيثِ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الخَدْرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ : " إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ لِلإِنْسَانِ تَقُولُ اتَّقِنا فِينَا فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ اءْوَجَجَتْ اءْوَجَجْنَا " أَي تَذَلُّ وَتُقِرُّ بِالطَّاعَةِ لَهُ وَتَخْضَعُ لِأَمْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ وَالنَّجَاشِيِّ : " رَأَى الحَبِشَةَ يَدْخُلُونَ مِنْ خَوْخَةٍ مُكْفَّرِينَ فَوَلَّاهُ ظَهْرَهُ وَدَخَلَ " . التَّكْفِيرُ : تَتَوَجَّعُ المَلِكُ بِتَاجِ إِذَا رُئِيَ كُفِّرَ لَهُ وَالتَّكْفِيرُ أَيضًا : اسْمٌ لِلتَّاجِ وَبِهِ فَسَّرَ ابنُ سِيْدِهِ قولَ الشَّاعِرِ يَصِفُ الثَّوْرَ : .

" مَلِكٌ يُلَاقِي بَرَأْسَهُ تَكْفِيرٌ "